



الرقم :
التاريخ :
المرفقات :

قرار مجلس إدارة الهيئة العليا للرقابة على المناقصات والمزايدات رقم (32) لعام 2013م في اجتماعه المنعقد بتاريخ 29 ربيع الثاني 1434هـ الموافق 2013/3/11م في الشكوى المقدمة من شركة أرض الجنتين ضد مستشفى الثورة العام في المناقصة رقم (2012/16م) والخاصة بتوريد قرب دم ومستلزمات مخبرية ومحاليل

نظرت الهيئة العليا في الشكوى المقدمة من شركة أرض الجنتين ضد مستشفى الثورة العام في المناقصة رقم (2012/16م) والخاصة بتوريد قرب دم ومستلزمات مخبرية ومحاليل والتي أشارت فيها الشاكية بانها تقدمت بعرض لقرب الدم وموصلاتها من شركة يابانية مشهورة عالمياً وهي شركة (تريمو) مطابقة لجميع المواصفات الفنية المذكورة في وثائق المناقصة، وأن هذه الاصناف مجربة في نفس المستشفى وعدة مستشفيات اخرى ومشهود لها بالجودة من جميع المختصين في هذه المستشفيات فضلاً عن ذلك أن أسعارها تعتبر الأقل من بين العروض الأخرى المقدمة في هذه المناقصة، وتم استبعاد عرضها للأنايب المقدمة من شركة شمس الأردنية رغم أن العرض المقدم منها كان هو الأقل سعراً ومستوف لجميع الشروط الفنية بحجة أن عرضها لم يشمل المجموعة كاملة رغم أن العرض كان شاملاً لجميع الأصناف عدا صنفين كان يمكن أن يتم ترسيتهما على متقدم آخر وذلك للاستفادة من فارق السعر الكبير في عرضها، وتقدمت بتظلم إلى إدارة المستشفى ولم يكن ردهم مقنعاً مما جعلها تتقدم بهذه الشكوى إلى الهيئة لإتخاذ الإجراءات القانونية المناسبة.

وجهت الهيئة العليا مذكرة إلى الجهة برقم (25) وتاريخ 2013/1/6م بوقف إجراءات المناقصة والرد على الشكوى وموافاتها بأوليات المناقصة، وردت الجهة على الهيئة بدون أوليات بمذكرتها رقم (13/22) وتاريخ 2013/1/12م، التي تضمنت الآتي:

- تم استكمال إجراءات البت في المناقصة المذكورة أعلاه بتاريخ 2012/12/11م .
- تم اشعار شركة أرض الجنتين عن طريق إخطار رسمي تم تسليمه لمندوب الشركة بتاريخ 2012/12/16م.
- تم تقديم تظلم من قبل الشركة بمذكرة رقم (2012/668م) وتاريخ 2012/12/16م .
- تم الرد على الشكوى والتظلم بتاريخ 2012/12/22م، خلال المدة القانونية المحددة بمذكرة رقم (5115) وتم إرسالها عبر الفاكس الخاص بالشركة والتأكيد من مندوب الشركة باستلامها.



Ref :

الرقم :

Date:

التاريخ :

Res:

المرفقات :

- تم الانتظار حتى تمر فترة التظلم المحددة في قانون المناقصات والمزايدات وهي عشرة أيام من تاريخ إشعار الجهة للشركة.
- تم التعاقد مع الشركة المرسى عليها بتاريخ 2012/12/27م أي بعد مرور عشرة أيام بحسب ما ورد في القانون وهي المدة التي بإنقضائها لا يتم النظر في الشكوى من قبل الهيئة العليا للرقابة على المناقصات والمزايدات كما أنه تم نشر قرار البت في المناقصة على الموقع الإلكتروني للهيئة. وبمراجعة الهيئة العليا للأوراق المتعلقة بالمناقصة تبين لها الآتي:
(1) لم تقدم الشكوى إلى الهيئة خلال الفترة القانونية وقدمت الشاكية تظلمها إلى الجهة وردت عليها بتاريخ 2012/12/23م.
(2) لم تقم الشاكية بتقديم الشهادات المطلوبة في وثيقة المناقصة كشهادة FDA+GMP+ISO وقد خاطبتها الجهة بتاريخ 2012/10/11م، بطلب استيفائها ولم يتم إستيفائها الأمر الذي يتعين معه القول بصحة الأساس الذي قام عليه قرار الجهة بإستبعاد عطاء الشاكية، لذلك قررت الهيئة العليا رفض الشكوى.

صدر بتاريخ 29 ربيع الثاني 1434هـ الموافق 11-3-2013م

القاضي ابوبكر حسين السقاف
عضو الهيئة العليا
للرقابة على المناقصات والمزايدات

م. عبد الحميد المتوكل
عضو الهيئة العليا
للرقابة على المناقصات والمزايدات

د. محمد احمد علي ثابت
عضو الهيئة العليا
للرقابة على المناقصات والمزايدات

د. ياسين محمد الخراساني
عضو الهيئة العليا
للرقابة على المناقصات والمزايدات

أ. امين معروف الجند
عضو الهيئة العليا
للرقابة على المناقصات والمزايدات

م. عبد الملك احمد العرشي
رئيس الهيئة العليا
للرقابة على المناقصات والمزايدات

